

الصحة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - عادي

إعادة النظر في تحديد أجور نقل المرضى بسيارات الإسعاف التابعة لوزارة

الصحة العمومية، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

تحدد أجور النقل البي-مجالى للمرضى بسيارات الإسعاف التابعة لوزارة الصحة العمومية وفق معايير يحددها المرسوم رقم 2.84.24 الصادر في 07 ربيع الآخر 1404 (11 يناير 1984)، إلا أنه يعرف عدة اختلالات على مستوى التطبيق، إضافة إلى أنه يشكل حيفا كبيرا خصوصا للمرضى من الفئات الهشة والمعوزة بالمناطق النائية والبعيدة عن أهم المراكز الاستشفائية.

نسائلكم السيد الوزير المحترم:

-ما هي مجهودات الحكومة من أجل إعادة النظر في هذه المعايير بشكل يأخذ بعين الاعتبار الفئات الهشة والمعوزة؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

العراك عزوها